
ميثاق أطروحة الدكتوراه





ميثاق أطروحة الدكتوراه التعريف بالأطروحة

جامعة محمد الخامس ــ الرباط	الجامعة
كلية العلوم القانونية والاقتصادية	المؤسسة
والاجتماعية سلا	
	التخصص
القانون المقارن والاقتصاد التطبيقي والتنمية	مركز دراسات الدكتوراه
المستدامة	
	بنية البحث المستقبلة للطالب
	الاسم العائلي والشخصي لطالب الدكتوراه
	المشرف على الأطروحة
	موضوع الأطروحة
	الكلمات المفاتيح
	رقم الأطروحة
	تاريخ التسجيل الأول في الأطروحة

ميثاق أطروحة الدكتوراه

إن موضوع ميثاق الأطروحة يتمثل في وضع مجموعة من الضوابط والمبادئ التي تخضع لها مختلف الأطراف المعنية بتحضير أطروحة الدكتوراه.

يحدد هذا الميثاق الالتزامات المتبادلة بين كل من طالب الدكتوراه والمشرف عليه والمسؤول عن بنية البحث المستقبلة له ومدير مركز دراسات الدكتوراه.

الفصل الأول: تعريف الأطروحة

إن أطروحة الدكتوراه هي في الوقت نفسه:

- تدريب أكاديمي يؤدي إلى الحصول على درجة علمية جامعية.
 - وثيقة غنية بالمعلومات العلمية الأصلية.
 - _ حصيلة لعمل البحث الذي استمر سنوات.

يجب أن تسجل الأطروحة في إطار مشروع مهني واضح ومحدد.

الفصل الثاني: اختيار الموضوع

يحصل المرشح من مدير مركز دراسات الدكتوراه، على لائحة مواضيع البحث المقترحة من طرف مسؤولي الهيئات المعتمدة لدى الجامعة.

ويرتكز تحضير أطروحة دكتوراه، على اتفاق اختياري وتوافقي بين طالب الدكتوراه، والمشرف عليها.

يقوم هذا الاتفاق على اختيار الموضوع، وعلى الشروط والطرق اللازمة لإنجاز الأطروحة.

وهذا الاتفاق المعتمد في تكوين الدكتوراه، يجب أن يتم وفق النظام المعمول به، وطبق التخصص الذي من أجله، أصبح التكوين في الدكتوراه معتمدا.

الفصل الثالث: الطابع الأصيل للأطروحة

يجب أن تشمل أطروحة الدكتوراه على عمل بحث أصيل، يقوم على موضوع لم يتم تناوله من قبل، وتكون نتائجه بمثابة إسهام لا يقبل الجدل في مجال المعرفة العلمية.

على طالب الدكتوراه والمشرف عليها، التأكد منذ الوهلة الأولى من الطابع الأصيل للموضوع الذي يريدان الاشتغال عليه، وذلك بالإطلاع على لائحة مواضيع الأطروحات المنجزة أو التي هي قيد الإنجاز.

الفصل الرابع: إجراءات تسجيل الأطروحة

يخضع تسجيل الأطروحة بتعهد واضح ومحدد، من طرف أستاذ للتعليم العالي، وأستاذ مبرز أو أستاذ مؤهل، بضمان السير والتأطير العلمي للأعمال الضرورية، قصد إنجاز الأطروحة.

يُمنح الترخيص بالتسجيل من طرف رئيس المؤسسة المحتضنة، التي يتبع لها مركز دراسات الدكتوراه، وذلك بعد استشارة مدير المركز وبنية البحث المستقبلة للطالب، والمشرف على الأطروحة.

يحدد ملف التسجيل الوثائق المطلوبة، والإجراء المتبع، والتاريخ المحدد لإيداع الملف.

وأثناء أول تسجيل بسلك الدكتوراه، يوقع كل من طالب الدكتوراه والمشرف عليها، والمسؤول عن بنية البحث المستقبلة للطالب، وكذا مدير مركز دراسات الدكتوراه ميثاق الأطروحات.

وبعد عملية التسجيل، يعمل رئيس المؤسسة على إمداد رئيس الجامعة، بمحضر اجتماع لجنة الاختيار، ونسخ من ميثاق الأطروحة، موقعة من طرف الأطراف المعنيين، وكذا لائحة بأسماء المرشحين الذين تم اختيارهم.

يجب على طالب الدكتوراه قبل إعادة أي تسجيل سنوي، أن يسلم تقريرا مفصلا حول تقدم أعمال بحثه إلى مدير مركز دراسات الدكتوراه، وتحت عهدة كل من المسؤول عن بنية البحث المستقبلة للطالب، والمشرف على الأطروحة.

الفصل الخامس: مدة الأطروحة

إن المدة الزمنية التي يستغرقها إنجاز الأطروحة بعد سريان مفعول هذا الميثاق، هي ثلاث سنوات. ويمكن أن تمدد استثنائيا:

- لسنة من طرف رئيس المؤسسة، وباقتراح من مدير مركز دراسات الدكتوراه، وبعد استشارة المشرف على الأطروحة.
- لسنة ثانية وأخيرة، بعد ترخيص رئيس الجامعة، ورئيس المؤسسة، وموافقة كل من مدير مركز دراسات الدكتوراه، والمشرف على الأطروحة.

لهذا السبب، يجب على طالب الدكتوراه أن يرسل طلبا إلى مدير مركز دراسات الدكتوراه، يشرح فيه أسباب التأخير ويكون مشفوعا برأي المشرف، والمدد الزمنية المتبقية لإنهاء أطروحته.

الفصل السادس: قواعد التقديم العام للأطروحة

على طالب الدكتوراه، أن يخضع للقواعد العامة لتقديم الأطروحة، على حد ما هو منصوص عليه في ملحق هذا الميثاق.

الفصل السابع: مناقشة الأطروحة

• الترخيص:

يُمنح الترخيص بتقديم الأطروحة للمناقشة من طرف رئيس المؤسسة المحتضنة لمركز الدكتوراه، بالتشاور مع رئيس المؤسسة المحتضنة لتكوين الدكتوراه، بناء على اقتراح من كل من مدير مركز دراسات الدكتوراه، والمشرف على الأطروحة.

تخضع الأطروحة قبل المناقشة، لتقييم من لدن ثلاثة مقررين، من بين أساتذة التعليم العالي، وأساتذة مبرزين أو أساتذة مؤهلين، يعينون من طرف رئيس المؤسسة، بعد استشارة مدير مركز دراسات الدكتوراه، والمشرف على الأطروحة. كما يجب أن يكون على الأقل، أحد المقررين من خارج الجامعة.

يقدم كل مقرر تقريرا مكتوبا ومبررا، يأشر فيه على رأيه بالموافقة أو عدم الموافقة، بخصوص مناقشة الأطروحة. كما أن الترخيص لهذه المناقشة لا يمكن أن يُمنح، إلا إذا وردت الموافقة في تقريرين على الأقل. ومن تم تُنقل التقارير إلى لجنة المناقشة، كما يُنشر ملخص الأطروحة داخل الجامعة، عشرون يوما قبل موعد المناقشة.

• لجنة مناقشة الأطروحة:

يتم تعيين أعضاء لجنة مناقشة الأطروحة، من طرف رئيس المؤسسة المحتضنة لمركز الدكتوراه، بالتشاور مع رئيس المؤسسة المحتضنة لتكوين الدكتوراه، بناء على اقتراح من كل من مدير مركز دراسات الدكتوراه، والمشرف على الأطروحة. وتضم لجنة المناقشة، أربعة أعضاء على الأقل، كما يشترط أن يكون المشرف على الأطروحة ورئيس اللجنة، من أساتذة التعليم العالي.

• قبول أو تأجيل الأطروحة:

إن التصريح بقبول أو تأجيل الأطروحة، يكون بعد مداولة اللجنة. إذ يحرر الرئيس تقريرا حول الأطروحة، موقعا من طرف جميع أعضاء اللجنة. وفي حالة القبول يتضمن هذا التقرير إحدى الميزات التالية: مشرف أو مشرف جدا.

• تسليم دبلوم الدكتوراه:

يُمنح دبلوم الدكتوراه من طرف المؤسسة المحتضنة، التابعة لمركز دراسات الدكتوراه، ويوقع من طرف رئيس الجامعة. كما يحمل الدبلوم، اسم مركز دراسات الدكتوراه، وعنوان الأطروحة، والتخصص، وكذا اسم كل عضو من أعضاء اللجنة وإطاره المهنى.

هذا ويشمل الدبلوم إحدى الميزات التالية: مشرن ومشرف دا

الفصل الثامن: نشر وتقويم الأطروحة

كل مرشح عليه قبل مناقشة أطروحة دكتوراه، أن ينشر مقالتين على الأقل، ضمن مجلات مثبتة داخل قاعدة معطيات دولية.

فضلا عن ذلك، فإنه بعد المناقشة العلنية للأطروحة وقبولها تُنشر داخل الأوساط الجامعية، وتسجل في المعهد المغربي للإعلام العلمي والتقني.

الفصل التاسع: مسؤوليات المشرف على الأطروحة

إن المشرف على الأطروحة مطالب ب:

- ضمان التأطير العلمي لطالب الدكتوراه، والالتزام بتخصيص الحصص الزمنية المناسبة لذلك. كما يجب عليه تحديد برنامج اللقاءات المنتظمة، فور إبرام العقد المبدئي. وذلك من أجل دعم جودة التأطير. وذا استخدام كل الوسائل الضرورية، التي تمكن من إنجاز العمل على أحسن وجه.
- مساعدة الطالب على تحديد موضوع أطروحته، وضمان متابعة منتظمة لبحثه. وذلك بتحديد مختلف المراحل الضرورية لذلك. وتحديد مواعيد منتظمة للقاءات وفق برنامج البنية المستقبلة، وبتوافق مع طالب الدكتوراه.
- ضمان إدماج طالب الدكتوراه داخل هذه البنية، وإطلاعه على حقوقه (استخدام موارد المركز، مثله في ذلك مثل الباحثين الرسميين)، وواجباته (المشاركة في التكوينات الخاصة والتكميلية، وفي الأيام الدراسية والمناظرات...).
- إخبار الطالب بالموارد المتوقعة من أجل إنجاز الأطروحة (منحة البحث الوزارية، منحة جهوية، منحة خارجية، ومنحة تشاركية...).
 - مساعدة طالب الدكتوراه على مواجهة الصعوبات، التي تعترضه أثناء عمله.
 - إخبار طالب الدكتوراه بالتقدم الإيجابي لبحثه، وكذا بالاعتراضات والانتقادات التي قد يثيرها عمله.
 - تشجيع طالب الدكتوراه، على تتبع أي تكوين تكميلي يكون ضروريا لأبحاثه، أو لمصيره المهني.
- تدريب طالب الدكتوراه على عرض ومناقشة نتائج أبحاثه أمام الحضور. كما يجب أن تبرمج العروض الشفوية بانتظام، داخل مركز دراسات الدكتوراه.
 - الترخيص بمناقشة الأطروحة، واقتراح أسماء المقررين وأعضاء اللجنة.
 - العمل على رفع القيمة الفعلية لعمل طالب الدكتوراه.
- ليتمكن المشرف على أطروحة الدكتوراه من تأطير طلبته على الوجه المطلوب، ينبغي عليه ألا يشرف إلا على عدد محدد من الطلاب لا يتعدى 4 طلبة في السنة.

الفصل العاشر: اختصاصات المسؤول عن بنية البحث المستقبلة للطالب

- ضمان إدماج طالب الدكتوراه، ضمن بنية البحث المستقبلة للطالب، مع تحديد حقوقه، وواجباته داخل الفريق.
 - العمل على رفع القيمة الفعلية لعمل طالب الدكتوراه.

الفصل الحادي عشر: اختصاصات مدير مركز دراسات الدكتوراه

يتدخل بالخصوص من أجل:

- إبداء رأيه حول:
- تسجيل الأطروحات ومناقشتها.
- طلب الترخيص لتمديد سنوات البحث (السنة الرابعة أو السنة الخامسة) لضرورة خاصة وذلك بناءً على التقرير الذي يضعه المشرف على الأطروحة.
 - اقتراح أعضاء لجنة مناقشة الأطروحة.

- ضمان احترام مقتضيات ميثاق أطروحة الدكتوراه المعتمد من لدن الجامعة، والحرص على المواءمة بين موضوع الأطروحة، وشروط التأطير المقترحة.
- اتخاذ التدابير اللازمة بصفته وسيطا، من أجل التوفيق عند ظهور الخلاف بين الأطراف المعنية. والعمل على تسوية المشاكل التي قد تعوق مسار الأطروحة.

الفصل الثاني عشر: واجبات طالب الدكتوراه

يلتزم طالب الدكتوراه طوال مدة الإعداد ب:

- الاندماج داخل مركز دراسات الدكتوراه، مقر تسجيله، ليتمتع بحقوقه وواجباته على حد سواء.
- الاستغلال الجيد للوسائل الموضوعة رهن إشارته، من أجل القيام بعمله على أحسن وجه (تجهيزات، معدات معلوماتية، مراجع، إمكانية حضور دورات تكوينية، ندوات، تقديم أعماله ضمن الاجتماعات العلمية وملتقيات طلاب الدكتوراه، والدورات التكوينية والمناظرات إلخ...).
 - احترام نظام مركز دراسات الدكتوراه.

التوقيت، التعليمات الأمنية والانضباط والمشاركة في المهام ذات النفع العام.

• احترام نظام بنية البحث المستقبلة للطالب.

التوقيت، التعليمات الأمنية والانضباط والمشاركة في المهام ذات النفع العام، حضور أي تكوين، أو نشاط مبرمج من طرف مركز دراسات الدكتوراه، أو من طرف بنية البحث المستقبلة للطالب. هذا علاوة على حضور التكوين الأفقي في الدكتوراه، والمسطر من لدنة مدرسة الدكتوراه. كما أن تسجيل ثلاث غيابات غير مبررة في السنة، يتسبب في إقصاء طالب الدكتوراه. ومن جهة أخرى على الطالب أن يتحلى بروح الاستقلالية والمسؤولية والمبادرة والصرامة العلمية والحس النقدى ثم النزاهة الفكرية.

- اكتساب القدرات العامة والخاصة، التي يعتبرها الفريق ضرورية.
 - تسخير الوقت الكافي من أجل تقدم الأعمال.
- القيام بلقاءات منتظمة مع المشرف على الأطروحة، وإمداده بمختلف التقارير حول الأشواط التي قطعها عمله العلمي.
- إمداد المشرف على الأطروحة بتقرير سنوي حول أعماله، متضمنا إنجازاته الرئيسية (النشر، المشاركة في المؤتمرات، الصعوبات التي تعترضه... الخ).
- الالتزام بقواعد السرية المرتبطة بالمناهج والبروتوكولات، ونتائج بحثه التي لا يمكن بثها لا شفويا ولا كتابيا، إلا بترخيص من المشرف على الأطروحة.
 - ضرورة تجديد التسجيل عند بداية كل سنة جامعية.

الفصل الثالث عشر: مقتضيات انتقالية

تظل كل الأطاريح التي قيد الإنجاز، عند تاريخ تطبيق هذا الميثاق، خاضعة لمقتضيات هذا النظام الساري.

التاريخ
التوقيعات
مدير مركز الدراسات الدكتوراه
المسؤول عن بنية البحث المستقبلة للطالب

المشرف على الأطروحة
طالب الدكتوراه
بالموافقة بعد الإطلاع